

## الجيران: ما نسبة ما تم إنجازه في «الشداية»؟

والحاجة الى ميزانية تقديرية لإضافة بعض المشاريع، وارتفاع تكاليف تنفيذ المشروع.



د.عبدالرحمن الجيران

وما أدى إليه من تغيير في أولويات الإستراتيجيات الموضوعية، وعدم اتخاذ القرار في الوقت المناسب. ثالثاً: تغيير مستشار المشروع عام 2006، وعام 2009 والتأخير في تقديم التقارير الخاصة بالتصاميم للمراحل المختلفة. رابعاً: ارتباط المشروع بموافقات الجهات الحكومية المختصة (بلدية الكويت - الإدارة العامة للمرور - ديوان المحاسبة - وزارة المالية - إدارة الفتوى والتشريع) والتي لا تتم في الوقت المناسب، فضلاً عن تعديل المواصفات الفنية من قبل الجهات المعنية بالدولة. خامساً: عدم إخراج المبالغ اللازمة للمشروع في ميزانيات الأعوام 2006/2005 - 2011/2012،

وجه النائب د.عبدالرحمن الجيران سؤالاً الى وزير التربية ووزير التعليم العالي أحمد المليفي جاء فيه: فيما يخص مشروع جامعة الشداية، يرجى تزويدي بالاتي: 1- نسبة ما تم إنجازه منذ تاريخ البدء الفعلي للبناء، 2- إجمالي ما تم صرفه من مبالغ، وإجمالي ما تم صرفه تحت بند الأوامر التغييرية، وتكلفة الحرائق وما نتج عن الحريق من خسائر؟ 3- ما الألية الجديدة لإنشاء المشروع؟ وهل تم اختصار الدورة المستندية؟ أرجو إفادتي حولها. 4- كيف سيتم تلافي الأخطاء السابقة والمتمثلة فيما يلي: أولاً: زيادة الطاقة الاستيعابية وما يترتب عليها من آثار؟ ثانياً: تعاقب الإدارات الجامعية

## العازمي: أهمية التصويت على تعديل «المتعثرين» و«الأُسرة» في جلسة اليوم

الى التعاون مع مجلس الأمة وعدم التذرع بأي ذرائع لتعطيل القانونين، مشيراً الى أن اللجنة المالية أكدت قبول الحكومة للتعديلات على القانونين، لذا على الحكومة ترجمة هذا الموقف من خلال التصويت اليوم على تقرير اللجنة المالية والتي تأمل كذلك في الاستعجال بحالة تقريرها قبل وقت كاف من مناقشته. وتعهد العازمي بالمضي في اقرار القوانين التي تحسن الظروف الحياتية للمواطنين وتساعد على مواجهة النفقات المعيشية المتزايدة.



حمدان العازمي

أكد النائب حمدان العازمي أهمية التصويت على تعديل صندوق المتعثرين وصندوق الأسرة في جلسة مجلس الأمة التي ستعقد اليوم، مشيراً الى أن المجلس أقر في الجلسة السابقة نظر هذين الموضوعين في جلسة 11 الجاري. وأضاف، في تصريحه للمحافظة، أن اللجنة المالية البرلمانية أقرت مشكورة التعديلات المقترحة على هذين القانونين، الأمر الذي من شأنه التخفيف من معاناة المواطنين المقترضين وتقديم تسهيلات أخرى لهم. ودعا العازمي الحكومة

## الكندري: على الخارجية الكويتية الكشف عن آخر تطورات ملف معتقلينا بغوانتانامو

وأوضح النائب د.الكندري أن هذه القضية الإنسانية التي مضي عليها 13 عاماً تستحق من الخارجية الكويتية أن تلقي بكامل ثقلها لحلها، متسانداً: ماذا استفدنا من الصداقة الكويتية الأميركية الحميمة إذا لم تتمكن الخارجية الكويتية من إعادة معتقلينا في غوانتانامو كما فعلت باقي الدول.



د.عبدالكريم الكندري

طالب النائب د.عبدالكريم الكندري وزارة الخارجية الكويتية بالكشف عن آخر التطورات حول المساعي للأفراج عن معتقلي الكويت بغوانتانامو فوزي العودة وفابز الكندري بعد ترشح معلومات بقيام وفد كويتي بعقد مباحثات رسمية في اميركا حول المحتجزين وأن وفدا طبييا زارهما في معتقل غوانتانامو للأطمئنان عليهما.

## الشايح: ما عدد الحاصلين على شهادات عليا وهم موظفون في الدولة؟

وجه النائب فيصل الشايح سؤالاً لوزير الدولة لشؤون الموظفين الحاصلين على تلك الشهادات دون الحصول على منذ فترة عن وجود اعداد كبيرة من موظفي الدولة حصلوا على شهادات علمية من الخارج دون حصولهم على نقرغ دراسي او اجازة دراسية، وصدرت تلك الشهادات من جامعات في بلدان مختلفة غير معترف بها من قبل ادارة معاداة الشهادات بالتعليم العالي، لذا يرجى افادتي بما يلي: 1 - عدد الذين حصلوا على شهادات علمية (دكتوراه - ماجستير - بكالوريوس) او اي شهادة اخرى منذ العام 1992 وحتى تاريخه وهم موظفون في الدولة دون الحصول على



فيصل الشايح

وجه النائب فيصل الشايح سؤالاً لوزير الدولة لشؤون الموظفين الحاصلين على تلك الشهادات دون الحصول على منذ فترة عن وجود اعداد كبيرة من موظفي الدولة حصلوا على شهادات علمية من الخارج دون حصولهم على نقرغ دراسي او اجازة دراسية، وصدرت تلك الشهادات من جامعات في بلدان مختلفة غير معترف بها من قبل ادارة معاداة الشهادات بالتعليم العالي، لذا يرجى افادتي بما يلي: 1 - عدد الذين حصلوا على شهادات علمية (دكتوراه - ماجستير - بكالوريوس) او اي شهادة اخرى منذ العام 1992 وحتى تاريخه وهم موظفون في الدولة دون الحصول على

## زيادة السعة السريرية في المستشفيات لتصبح 10078 سريراً «الصحية»: الموافقة على إنشاء مستشفيات حكومية في مبارك الكبير والأحمدي ومدينة صباح الأحمد



خليل الصالح وسعد الخنفر وسعدون حماد أثناء اجتماع اللجنة الصحية

أعلن مقرر اللجنة الصحية البرلمانية النائب سعدون العتيبي عن موافقة اللجنة على اقتراحات بقواتين مقدمة منه والنائبين طلال الجلال ود.محمد الحويطة في شأن إنشاء مستشفيات حكومية في محافظتي مبارك الكبير والأحمدي ومدينة صباح الأحمد، مشيراً الى أن وزارة الصحة أبدت خلال الاجتماع موافقة على هذه المقترحات.

وأضاف العتيبي أن وكيل وزارة الصحة أحاط اللجنة علماً بخطة الوزارة لتوسعة المستشفيات والتي تتضمن زيادة عدد الأسرة في مستشفى الرازي من 269 الى 509 أسرة، وإضافة 446 سريراً الى مستشفى الأميري، وإضافة 754 سريراً الى مركز السرطان ليصبح عددها 945، وزيادة عدد الأسرة في مركز الأمراض السارية الى 451، وإضافة 771 سريراً الى أسرة مستشفى

المستشفيات تبلغ 136٪، وإجمالي مبلغ 5827 سريراً إضافياً، ليصبح عددها في المستشفيات آنفة الذكر 10078 سريراً.

مستشفى ابن سينا، و1200 سرير الى أسرة مستشفى الجهراء. وأوضح أن نسبة عدد الأسرة المضافة الى

الصباح، وزيادة عدد الأسرة في مستشفى الفروانية الى 1776 سريراً، وإضافة 793 سريراً الى مستشفى العدان، وإضافة 427 سريراً الى

الفضالة يقوم بعمله على أكمل وجه

## الصانع: «التشريعية» رفضت اقتراح تجنيس «البدون» لتعارض صيغته مع الدستور والقانون

البدون لأهداف سياسية، ويجب ألا تكون دغدغة المشاعر على حساب قضية إنسانية، وعلى حساب من يستحقون. وأوضح الصانع أن هناك من يستخدم العم الفضالة لضرب رئيس الحكومة أو الحكومة، ولا ريب أنه أمر مستغرب أن يتم إقحام رجل شريف عفيف من أجل تحقيق أهداف شخصية.

ونحن معك»، خصوصاً أنك أبلت بلاء حسناً، وكان البدون لا يحصلون على حقوقهم المدنية، ومنذ أن تقلدت المنصب ركزت على الجوانب الإنسانية، ووضعت حلولاً جديدة وآلية للمستحقين وأعلنت عن حوافز لمن لا يستحقون، مستغفياً من المشككين في قدرات صالح الفضالة الذين يحاولون استخدام كرت

للصالحين إن مفردة لا يقل عن 4 آلاف ستضيع الفرصة على المستحقين للجنسية خصوصاً أن هناك زهاء 1500 شخص من البدون يستحقون الجنسية وعملياً المقترح سيستسبب في تأخير تجنيسهم. وذكر الصانع: أن رئيس الجهاز المركزي العم صالح الفضالة يقوم بعمله على أكمل وجه، ونقول له «سير



يعقوب الصانع

استغرب أمين سر مجلس الأمة يعقوب الصانع ما أثير من لغط بخصوص موضوع البدون وتحديدًا حول الاقتراح بقانون بشأن تجنيس ما لا يقل عن 4 آلاف من البدون مؤكداً أن اللجنة التشريعية و«البدون» رفضت المقترح لتعارض صيغته القانونية مع الدستور والقوانين. وقال الصانع في تصريح

اقترح تعديل قانون الرعاية السكنية

## الفضل: في حال رفض الأسرة للرعاية السكنية يقيد طلبها باعتباره طلباً جديداً وإلغاء السابق

المقترح وإن كان قد قرر أن توفير الرعاية السكنية للأسر الكويتية يتم وفقاً لاسبقية تسجيل الطلبات السكنية، إلا أنه في حال استحقاق الأسرة للرعاية السكنية ورفضت ما خصص لها من رعاية، فإن أحقيتها في الرعاية السكنية تقيد في ذات عام رفضها أي يصبح طلبها كأنه قدم لأول مرة من جديد ويسقط طلبها السكني السابق على رفضها، مما يدفع النقص المقترح للأسر الكويتية على قبول ما خصص لها من رعاية سكنية، وأنه في حالة رفضها فإنها لا تتمتع بمرتبة توفير الرعاية السكنية وفقاً لاسبقية طلبها السكني.

ونصت المادتان الثانية والثالثة على مسائل تنفيذية بأن يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون، وأن على رئيس مجلس الوزراء والجريدة الرسمية في 29 نوفمبر 2012 ونص في المادة الرابعة منه على أن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية إلا أن هيئة التحكيم الرياضية لم تشكل بموجب نص المادة 28 من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2012 سواء داخل وزارة العدل والجهات التابعة لها أو مع الوزارات والهيئات الرياضية والاتحادات الرياضية أو أي جهات أخرى ذات علاقة.

الأسر عائقاً أمام المؤسسة وفي ظل وجود ذلك النص نحو إلزام الأسرة الكويتية على قبول ما تم توفيره من رعاية سكنية.

لذلك فإن المادة الأولى من مقترح القانون جاءت لحل تلك المعضلة بأن نصت على أن يستبدل نص الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه بالنص التالي: (يتم توفير الرعاية السكنية للأسر الكويتية وفقاً لاسبقية تسجيل الطلبات السكنية بحسب نوع الرعاية السكنية من قسائم وبيوت وشقق، على أن تكون ذات السنة التي سجلت فيها، فتصبح لهذه الطلبات أولوية في كل عام تخصص فيه المؤسسة رعاية سكنية؛ وذلك كله بسبب أن الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 نصت على أن توفير الرعاية السكنية يتم وفقاً لاسبقية تسجيل الطلبات، مما يشكل رفض بعض

مادة ثالثة: على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وجاءت المذكرة الإيضاحية بما يلي: على الرغم من أهمية الرعاية السكنية للأسر الكويتية إلا أننا نجد أن العديد من الأسر أصحاب الطلبات السكنية يرفضون ما يتم تخصيصه لهم، مما يدفع المؤسسة العامة للرعاية السكنية بإبقاء تسجيل تلك الطلبات في ذات السنة التي سجلت فيها، فتصبح لهذه الطلبات أولوية في كل عام تخصص فيه المؤسسة رعاية سكنية؛ وذلك كله بسبب أن الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 نصت على أن توفير الرعاية السكنية يتم وفقاً لاسبقية تسجيل الطلبات، مما يشكل رفض بعض



نبيل الفضل

قدم النائب نبيل الفضل اقتراحاً بقانون بتعديل المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية وجاء في القانون ما يلي:

مادة أولى: يستبدل نص الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون رقم 47 لسنة 1993 المشار إليه بالنص التالي: (يتم توفير الرعاية السكنية للأسر الكويتية، وفقاً لاسبقية تسجيل الطلبات السكنية بحسب نوع الرعاية السكنية من قسائم وبيوت وشقق، على أنه في حالة استحقاق الأسرة للرعاية السكنية ورفضت ما خصص لها من رعاية، فإن أحقيتها في الرعاية السكنية يقيد في ذات عام رفضها باعتبار أنه طلب جديد ويسقط طلبها السكني السابق على رفضها). مادة ثانية: يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون

## الحمدان: ما أسباب عدم تشكيل هيئة التحكيم الرياضية؟

ان يضع الكويت في موضع يمس سمعتها الرياضية في المحافل الدولية ويؤثر سلباً على نشاطها الرياضي. لذا يرجى افادتي بالاتي: ما الأسباب التي أدت الى عدم قيام وزارة العدل بتشكيل هيئة التحكيم الرياضية منذ صدور المرسوم المذكور اعلاه وحتى تاريخه؛ مع تزويدنا بنسخ من المخططات بين الجهات المهنية ومرقاتها فيما يخص تفعيل نص المادة 28 من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2012 سواء داخل وزارة العدل والجهات التابعة لها أو مع الوزارات والهيئات الرياضية والاتحادات الرياضية أو أي جهات أخرى ذات علاقة.

الرياضية أو أي شخص طبيعي أو اعتباري له علاقة بموضوع النزاع. وتسري على هيئة التحكيم أحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار اليه فيما لا يتعارض مع احكام هذا القانون. الا انه ورغم صدور هذا المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2012 ونشره في الجريدة الرسمية في 29 نوفمبر 2012 ونص في المادة الرابعة منه على أن يعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية إلا أن هيئة التحكيم الرياضية لم تشكل بموجب نص المادة 28 من المرسوم بقانون وهو ما يعتبر تعطيلاً لتنفيذ القانون ومن شأنه

وجه العمل في كل من اللجنة الأولمبية والاتحادات والأندية الرياضية والتي نصت على: تشكل بمقر المحكمة الكلية هيئة تحكيم أو أكثر للنظر في المنازعات الرياضية تكون برئاسة أحد القضاة بدوجة مستشار على الأقل يصدر بنديه قرار من وزير العدل بناء على موافقة المجلس الأعلى للقضاء وعضوية اثنين من المحكمين يختار كل اطراف النزاع احدهما. ومع عدم الإخلال بحكم المادة الخامسة من هذا القانون، تخصص الهيئة بالفصل في المنازعات المتعلقة بالأنشطة الرياضية والتي يتفق ذوو الشأن على عرضها عليها، سواء كانت هذه المنازعات بين الهيئات



حمدان الحمدان

وجه النائب حمدان سؤالا الى وزير العدل ووزير الأوقاف والشؤون الإسلامية د.نواف العمجي جاء فيه: بتاريخ 25 سبتمبر 2013 خاطب وزير الدولة وشؤون الشباب بموجب الكتاب رقم 1328 الصادر عن مكتب وزير العدل لاتخاذ الإجراءات اللازمة لتشكيل هيئة التحكيم الرياضية وبناء على طلب الهيئة العامة للشباب والرياضة تفعيلًا لنص المادة 28 من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2012 في شأن تعديل بعض احكام المرسوم بقانون رقم 42 لسنة 1987 بشأن الهيئات الرياضية والقانون رقم 5 لسنة 2007 في شأن تنظيم

## عسكر: إنشاء مستشفى متكامل للأطفال في كل محافظة

قدم النائب عسكر العنزي اقتراحاً برغبة جاء فيه: يمثل الأطفال 48٪ تقريباً من نسبة الشعب الكويتي، ونظراً لما تمثله هذه الشريحة من أهمية كبرى حيث ستكون الجيل الصاعد. وبما انه لا يتوافر في الكويت حالياً مستشفى تخصصي متكامل للعناية بالأطفال حسب المعايير والأسس المعتمدة عالمياً، لذا فإن التفكير الجدي في إنشاء مستشفى في كل محافظة متكامل يحتوي على جميع التخصصات الخاصة بالأطفال أصبح ضرورة قصوى، لذا فإنني اتقدم بالاقتراح برغبة

التي يضع الكويت في موضع يمس سمعتها الرياضية في المحافل الدولية ويؤثر سلباً على نشاطها الرياضي. لذا يرجى افادتي بالاتي: ما الأسباب التي أدت الى عدم قيام وزارة العدل بتشكيل هيئة التحكيم الرياضية منذ صدور المرسوم المذكور اعلاه وحتى تاريخه؛ مع تزويدنا بنسخ من المخططات بين الجهات المهنية ومرقاتها فيما يخص تفعيل نص المادة 28 من المرسوم بقانون رقم 26 لسنة 2012 سواء داخل وزارة العدل والجهات التابعة لها أو مع الوزارات والهيئات الرياضية والاتحادات الرياضية أو أي جهات أخرى ذات علاقة.



عسكر العنزي